مبادئ التعايش الدولي في الإسلام

الدكتور/ كمال أوقاسين (*)

مقدمة:

إنّ موقف الغرب من الإسلام والمسلمين يتمثل في محاولة إظهار هذا الدين ومعتنقيه بصور مشوهة عديدة، لعل من أبرز ملامحها التشدد والتطرف وعدم القدرة على التعايش مع الآخر.

إن أصحاب نظرية الصدام الحضاري يركزون على دعوى عدم قابلية الإسلام للتعايش مع الحضارات الأخرى، بزعم أنها حضارة إقصائية وانعزالية ومتعصبة، وكل هذا فيه تجن واضح على الإسلام وحضارته، والذين يصفونه بتلك الصفات السلبية لا يعرفون الإسلام في عقيدته وشريعته وأخلاقه (1).

إنّ التعايش سمة مميزة للإسلام الذي أرسى مبادئ عظيمة وأحكاما متميزة للتعايش الدولي في جميع الأحوال والأزمان والأماكن، بحيث يصبح المسلمون في تناسج واندماج مع العالم الذي يعيشون فيه، بما يضمن تفاعلهم مع الآخر وتواصلهم معه دون تفريط في الثوابت الإسلامية.

إنّ الإسلام ليس دينا إقليميا محليا، ولا تشريعا مؤقتا، بل هو دين يعم جميع أرجاء العالم، ويستهدف تنمية العلاقات والتعاون بين الدول، فالتعايش الدولي في الإسلام يعتمد على جملة مبادئ يلتزم بها المسلمون في ديارهم أو ديار غيرهم، ومن هذه المبادئ:

(*) أستاذ محاضر بكلية العلوم الإسلامية - جامعة الجزائر.

(1) انظر: التحديات السياسية الخارجية للعالم الإسلامي، الدكتورة نادية مصطفى، ص ٨٧ .

التعارف :

إنّ التعارف مقصد من مقاصد الاجتماع الإنسانى لما يجلبه من منافع وفوائد تحقق مصلحة الفرد والمجتمع.

قال الله تعالىٰ: ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ ... (١٣) ﴾ (١).

إن الخطاب فى هذه الآية موجه إلى الناس كافة، ويشمل كل الخلق، المسلم والكافر، البر والفاجر ليقرر لهم جميعا وحدة الأصل البشرى، فالناس كلهم قد تناسلوا من أب واحد وأم واحدة، والله تعالىٰ واحد، والدين واحد، وهو دين الحق الذى جاء به كل الأنبياء، فالله يخاطب جميع خلقه ليبين لهم الغاية من وجودهم، وأنها التعارف لا التباغض والتظالم (٢).

إن مبدأ التعارف يشير إلى القواسم المشتركة التى تجمع بين البشر، وأنها كثيرة، تجمع بين المسلمين وغيرهم، وأنّ من مصلحة المسلمين أن يتم البحث عن هذه القواسم المشتركة والتعاون عليها؛ لأجل حماية مصالح الأمة الإسلامية ومكتسباتها؛ ولأجل التعريف بالدين الإسلامى، وإقامة الحجة على عباد الله فى الأرض، رحمة بالخلق.

كما أن عالمية الإسلام لا يمكن أن تتجسد على حقيقتها إلا فى ظل إطار التعارف الإسلامى الذى يدعو إلى السلم والعدالة والتسامح والمساواة...

إنّ الاهتمام بمبدأ التعارف يكتسى أهمية خاصة، فى ظل مرحلة الاستضعاف التى تعيشها الأمة الإسلامية.

---

(١) الحجرات: ١٣.

(٢) انظر: التحرير والتنوير، الطاهر ابن عاشور، ٢٦/ ٢٦١.

السلم :

إنَ الأصل فى العلاقات الدولية فى الإسلام هو السلم [١] ، حيث ضمن الإسلام حقوق جميع الناس ودعا إلى السلام العام بين جميع الناس، قال الله تعالىٰ: ﴿ .. وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَىٰ إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَعِندَ اللَّهِ مَغَانِمُ كَثِيرَةٌ .. ﴿٩٤﴾ ﴾ [٢] ، قال الرازى: «ولا تقولوا لمن اعتزلكم ولم يقتلكم لست مؤمنا، وأصل هذا من السلامة؛ لأن المعتزل طالب للسلامة» [٣].

وقد جاء فى القرآن الكريم أن الإسلام أتى ليخرج الناس من ظلمات الضلالة إلى طريق النجاة والسلامة، قال الله تعالىٰ: ﴿ .. قَدْ جَاءَكُم مِّنَ اللَّهِ نُورٌ وَكِتَابٌ مُّبِينٌ ﴿١٥﴾ يَهْدِي بِهِ اللَّهُ مَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ سُبُلَ السَّلَامِ وَيُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِهِ وَيَهْدِيهِمْ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿١٦﴾ ﴾ [٤]، قال الإمام الآلوسى: «سبل السلام أى طرق السلامة من كل مخافة، فالسلام مصدر بمعنى السلامة» [٥].

ولقد مدح الله تعالىٰ عباده الذين يتسامحون مع الجاهلين، فلا يقابلون معاملتهم السيئة بالمثل، بل يقابلونهم بالعفو والصفح [٦]، فقال: ﴿ وَعِبَادُ الرَّحْمَٰنِ الَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى الْأَرْضِ هَوْنًا وَإِذَا خَاطَبَهُمُ الْجَاهِلُونَ قَالُوا سَلَامًا ﴿٦٣﴾ ﴾ [٧].

وقد ثبت فى السنة الصحيحة الدعوة إلى السلم، قال النبى ﷺ : «أيها الناس

(١) العلاقات الدولية فى الإسلام، أبو زهرة، ص ٥١ .

(٢) سورة النساء.

(٣) مفاتح الغيب: ٥ / ٣٤٣ .

(٤) سورة المائدة.

(٥) روح المعانى: ٤ / ٤٣٠ .

(٦) انظر: تفسير القرآن العظيم، ابن كثير: ٥ / ١٦٣ .

(٧) سورة الفرقان.

لا تتمنوا لقاء العدو، واسألوا الله العافية، فإذا لقيتموه فاصبروا واعلموا أن الجنة تحت ظلال السيوف» [١].

قال ابن بطال: «نهى الرسول ﷺ أمته عن تمنى لقاء العدو لأنه لا يعلم ما يؤول أمره إليه وكيف ينجو منه، وفى ذلك من الفقه، النهى عن تمنى المكروهات والتصدى للمحذورات؛ ولذلك سأل السلف العافية من الفتن والمحن...» [٢].

إن التعامل بين الناس، والتعاون بينهم على الخير يقتضيان أن يكونوا مسالمين لبعضهم بعضا، ولو اختلفوا فى العقيدة والجنس واللغة، والإنسانية لا تتحقق مطامحها العادلة، ولا يضمن الناس سعادتهم إلا إذا ساد السلام.

إن الحرب التى يعلنها الإسلام لتأمين السلام العالمى يعبر عنها القرآن بالجهاد فى سبيل الله، وهو ليس كما يصوره المتعصبون من الغربيين حربا دينية لإكراه الناس على الإسلام [٣]، فذلك ليس من طبيعة الإسلام الذى أعلن حرية العقيدة بقوله: ﴿ لا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ ... (٢٥٦) ﴾ [٤]، كما أن المصلحة الشخصية والقومية لا تبرر الحرب، بل تجعلها غير شرعية فى حكم الإسلام.

فالجهاد شُرع لتحرير المضطهدين المظلومين الذين ضاقت حيلتهم فى دفع الظلم عن أنفسهم، فاستنجدوا بالله أن يخرجهم من الأرض التى طغى فيها الظالمون، وسألوه أن يجعل لهم أولياء ينصرونهم [٥]، قال الله تعالىٰ: ﴿ وَمَا لَكُمْ لا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ

(١) أخرجه البخارى فى صحيحه، رقم: ٢٩٦٦، ومسلم فى صحيحه رقم: ١٧٤٢ من حديث عبد الله ابن أبى أوفى رضى الله عنه.

(٢) شرح البخارى لابن بطال: ٥ / ١٨٥.

(٣) انظر: المبادئ الأساسية للعلاقات الدولية والدبلوماسية وقت السلم والحرب، الدكتور محمد باناجة، ص٨٥.

(٤) سورة البقرة.

(٥) انظر: تفسير القرآن العظيم، ابن كثير، ٢ / ٣٥٨.

اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا وَاجْعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ وَلِيًّا وَاجْعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ نَصِيرًا (٧٥) ﴾ [١] .

كما يشرع الجهاد لتأمين حرية المعتقد [٢] وأماكن العبادة لجميع الأديان المنزلة من كل عدوان، قال الله تعالىٰ: ﴿ .. وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لَّهُدِّمَتْ صَوَامِعُ وَبِيَعٌ وَصَلَوَاتٌ وَمَسَاجِدُ يُذْكَرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ كَثِيرًا .. (٤٠) ﴾ [٣]، فلولا ما شرعه الله للأنبياء والمؤمنين من قتال أهل الشرك لخربت صوامع الرهبان، والبيع وهى كنائس النصارى، والصلوات وهى كنائس اليهود، والمساجد هى مساجد المسلمين [٤].

قال الله تعالىٰ: ﴿ وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ وَأَخْرِجُوهُم مِّنْ حَيْثُ أَخْرَجُوكُمْ وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ ... (١٩١) ﴾ [٥]، قال الطبرى: «وابتلاء المؤمن فى دينه حتى يرجع عنه فيصير مشركا بالله من بعد إسلامه أشد عليه وأضر من أن يقتل مقيما على دينه متمسكا عليه، محقا فيه» [٦].

فالحرب التى يعلنها الإسلام حرب فى سبيل الحق والحرية والعدالة والسمو الروحى والخلقى، أما الحرب التى يعلنها أعداؤه فهى حرب طغيان وظلم واضطهاد، قال الله تعالىٰ: ﴿ الَّذِينَ آمَنُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ الطَّاغُوتِ ... (٧٦) ﴾ [٧].

---

(١) سورة النساء.

(٢) العلاقات الدولية فى الإسلام، أبو زهرة: ٩٨ .

(٣) سورة الحج.

(٤) انظر: فتح القدير، الشوكانى: ٣ / ٣٥٧ .

(٥) سورة البقرة.

(٦) جامع البيان: ٣ / ٥٦٥ .

(٧) سورة النساء.

والتاريخ أوضح دليل على المعنى النبيل الذى خاض من أجله النبى ﷺ حروبه ومعاركه، فما أعلن الحرب إلا بعد أن اضطهد هو وأصحابه فى عقيدتهم، وأخرجوا من ديارهم، فجاءت معركة بدر وما تلاها من معارك فى سبيل الحرية الدينية وإقرار السلام والأمن...

حسن العشرة والمعاملة الحسنة:

تجلى حسن الخلق عند المسلمين فى تعاملهم مع غيرهم فى كثير من تشريعات الإسلام، حيث أمر الله تعالىٰ المسلمين ببر مخالفيهم فى الدين الذين لم يتعرضوا لهم بالأذى والقتال، فقال: ﴿ لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَارِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ (٨) ﴾ (١).

قال الطبرى: «عنى بذلك: لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم فى الدين من جميع أصناف الملل والأديان أن تبروهم وتصلوهم، وتقسطوا إليهم...» (٢).

كما أوجب الله تعالىٰ حسن الصحبة للوالدين وإن جاهدا فى صرف ابنهما عن الإسلام إلى الشرك، فالله لم يقطع حقهما فى بره وحسن صحبته، حيث قال: ﴿ وَإِن جَاهَدَاكَ عَلَىٰ أَن تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا وَصَاحِبْهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا ... (١٥) ﴾ (٣).

قال ابن كثير: «أى: إن حرصا عليك كل الحرص على أن تتبعهما على دينهما فلا تقبل منهما ذلك، ولا يمنعك ذلك من أن تصاحبهما فى الدنيا معروفا، أى: محسنا إليهما...» (٤).

---

(١) سورة الممتحنة.

(٢) جامع البيان: ١٢ / ٦٢.

(٣) سورة لقمان.

(٤) تفسير القرآن العظيم: ٣ / ٤٤٦.

ومن صور البر التى تهدف إلى كسب القلوب وإزالة الشحناء، الهدية، فقد أهدى النبى ﷺ عمر بن الخطاب (رضى الله عنه) حلة، فكساها عمر أخا له مشركا بمكة [١].

قال النووى: «وفى هذا كله دليل لجواز صلة الأقارب، والإحسان إليهم، وجواز الهدية إلى الكفار» [٢].

وقبل النبى ﷺ هدية زينب بنت الحارث اليهودية، فقد أهدت له شاة مسمومة، فأكل منها [٣].

كما أنّ النبى ﷺ دعاه يهودى إلى خبز شعير وإهالة سنخة [٤]، فأكل منها [٥].

وهذا عمر (رضى الله عنه) وهو على فراش الموت يقول: «أوصى الخليفة من بعدى بالمهاجرين الأولين خيرا أن يعرف لهم حقهم، وأن يحفظ لهم حرمتهم، وأوصيه بالأنصار خيرا الذين تبوءوا الدار والإيمان أن يقبل من مسحنهم، ويعفى عن مسيئهم، وأوصيه بذمة الله وذمة رسوله ﷺ أن يوفى لهم بعهدهم، وأن يقاتل من ورائهم، وأن لا يكلفوا فوق طاقتهم» [٦].

فعمر (رضى الله عنه) فى هذا الموقف الشديد، لم يفته أن يوصى الخليفة من بعده بأهل الذمة، ويجعل الوصية بهم بجوار وصيته بالسابقين من المهاجرين والأنصار، وينص فى وصيته على الوفاء بعهدهم وحمايتهم، والذب عنهم، والرفق بهم.

(١) أخرجه البخارى فى صحيحه، رقم ٨٨٦، ومسلم فى صحيحه، رقم ٢٠٦٨.

(٢) شرح مسلم، ١٤/ ٦٨.

(٣) أخرجه البخارى فى صحيحه، رقم ٢٦١٧، ومسلم فى صحيحه، رقم ٢١٩٠.

(٤) الإهالة كل شىء من الأدهان مما يؤدم به، والسنخة المتغيرة الريح، النهاية فى غريب الحديث والأثر، ابن الأثير: ١/ ٩٢.

(٥) أخرجه أحمد فى مسنده، رقم: ١٢٧٨٩.

حرية الاعتقاد :

تميز الإسلام – فى مجال العلاقات الدولية الإنسانية – فى جعل حرية الاعتقاد لغير المسلمين أمرا مقررا، لأن الإسلام لا يكره أحدا على الدخول فيه، ذلك لأنّ الله تعالىٰ خلق الناس جميعا مختلفين، ولا يزالون كذلك إلى يوم القيامة، قال الله تعالىٰ: ﴿ وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ (١١٨) إِلَّا مَن رَّحِمَ رَبُّكَ وَلِذَٰلِكَ خَلَقَهُمْ ... (١١٩) ﴾ (١).

فقد قضى الله سبحانه وتعالىٰ وقدر أن لا يؤمن أكثر أهل الأرض، وله الحكمة التامة فى ذلك، قال الله تعالىٰ: ﴿ وَمَا أَكْثَرُ النَّاسِ وَلَوْ حَرَصْتَ بِمُؤْمِنِينَ (١٠٣) ﴾ (٢)، وقال: ﴿ وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَآمَنَ مَن فِي الْأَرْضِ كُلُّهُمْ جَمِيعًا أَفَأَنتَ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّىٰ يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ (٩٩) ﴾ (٣).

وقد عمل المسلمون على استمالة الأمم والشعوب التى اختلطوا بها إلى الإسلام، وذلك بما آتاهم الله من دين ميسر تقبله الفطر، ولا تستغلق عن فهم مبادئه العقول.

ولما كان الاختلاف والتعدد آية من آيات الله، أدرك المسلمون أن هداية الجميع من المحال، وأن أكثر الناس لا يؤمنون، وأن مهمة الدعاة هى البلاغ فحسب، قال الله تعالىٰ: ﴿ ... فَإِنْ أَسْلَمُوا فَقَدِ اهْتَدَوْا وَإِن تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلَاغُ وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِالْعِبَادِ (٢٠) ﴾ (٤)، قال الرازى: «وإن تولوا عن الإسلام واتباع محمد ﷺ فإنما عليك البلاغ، والغرض منه تسلية الرسول ﷺ وتعريفه أن الذى عليه ليس إلا إبلاغ الأدلة وإظهار الحجة» (٥).

---

(١) سورة هود.

(٢) سورة يوسف.

(٣) سورة يونس.

(٤) سورة آل عمران.

(٥) مفاتيح الغيب: ٤ / ١٥٤ .

فالإنسان يختار ما يشاء من المعتقد [1] قال الله تعالىٰ: ﴿ لا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَد تَّبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ ... (٢٥٦) ﴾ [2]، قال محمد بن الحسن الشيبانى: «لم ينقل عن النبى ﷺ ولا عن أحد من خلفائه أن أجبر أحدا من أهل الذمة على الإسلام... وإذا أكره على الإسلام من لا يجوز إكراهه كالذمى والمستأمن فأسلم، لم يثبت له حكم الإسلام حتى يوجد منه ما يدل على إسلامه طوعا، مثل أن يثبت على الإسلام بعد زوال الإكراه عنه، وإن مات قبل ذلك فحكمه حكم الكفار، وإن رجع إلى دين الكفر لم يجز قتله ولا إكراهه على الإسلام...» [3].

ولا يتصور مع بقاء الكفر على الأرض، ومع وجوب تبليغ الدعوة إلى الناس كلهم، لا يتصور مع ذلك كله أن ينعزل المجتمع المسلم عن غَيره من المجتمعات.

يشهد التاريخ أن دولة الإسلام التى كان يعيش فيها غير المسلمين فى مراحل قوتها وضعفها، لم يجبروا على ترك معتقداتهم أو يكرهوا على الدخول فى الإسلام، والقاعدة العظمى فى الإسلام أن لا إكراه فى الدين.

العدل:

من المبادئ التى أرساها الإسلام لتحقيق التعايش العالمى مبدأ العدل، والعدل وسيلة ذات شأن من وسائل إعادة التوازن فى الحياة، وتسكين هياج النفوس، ومظلة تحمى الحقوق وتشيع الأمن والسلام بين الناس [4].

ولما كان العدل من أعظم المبادئ التى تقوم عليها الشريعة، أمر الله تعالىٰ

(١) انظر: الأقليات الدينية، والحل الإسلامى، الدكتور القرضاوى: ١٣.

(٢) سورة البقرة.

(٣) السير الكبير: ١٠/١٠٣.

(٤) مبادئ التعايش السلمى فى الإسلام، المطغى، ص ٧٨.

المسلمين أن يكون حكمهم قائما على العدل، فقال: ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ النَّاسِ أَن تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ ... (٥٨) ﴾ (١).

وشدد الإسلام فى استنكار اتباع الأهواء (٢) والمصالح الشخصية لما يؤدى إليه من ترك العدل، قال الله تعالىٰ: ﴿ .. فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَىٰ أَن تَعْدِلُوا .. (١٣٥) ﴾ (٣).

والعدل يلتزم به المسلم كواجب أساسى فى القول والعمل، ولقد أمر القرآن الكريم بالعدل وشدد فى حرمة تركه مع المخالفين، ولو كانوا أعداء (٤) قال الله تعالىٰ: ﴿ .. وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ .. (٨) ﴾ (٥)، قال الرازى: «أى: لا يحملنكم بغض قوم على أن تجوروا عليهم وتجاوزوا الحد فيهم، بل اعدلوا فيهم وإن أساءوا عليكم، وأحسنوا إليهم وإن بالغوا فى إيحاشكم...» (٦).

وأعلم الله تعالىٰ المؤمنين بمحبته للذين يعدلون فى معاملتهم مع مخالفيهم فى الدين الذين لم يتعرضوا لهم بالأذى والقتال (٧)، فقال: ﴿ لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَارِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ (٨) ﴾ (٨).

وحذر النبى ﷺ من ظلم أهل الذمة وانتقاص حقوقهم، وجعل نفسه خصما

(١) سورة النساء.
(٢) انظر: روح المعانى للألوسى: ٤ / ٢٦٦ .
(٣) سورة النساء.
(٤) انظر: العلاقات الدولية فى الإسلام، أبو زهرة، ص ٣٦ .
(٥) سورة المائدة.
(٦) مفاتح الغيب: ٦ / ٦ .
(٧) انظر: جامع البيان للطبرى، ١٣ / ٣٢٣ .
(٨) سورة الممتحنة.

للمعتدى عليهم فقال: «من ظلم معاهدا أو انتقصه حقه، أو كلفه فوق طاقته، أو أخذ منه شيئا بغير طيب نفس، فأنا حجيجه يوم القيامة» (١).

كما أكد النبى ﷺ أن ظلم غير المسلم موجب لانتقام الله تعالىٰ الذى يقبل دعوته على ظالمه المسلم فقال: «اتقوا دعوة المظلوم، وإن كان كافرا، فإنه ليس دونها حجاب» (٢).

أما منتهى الظلم وأشنعه، فهو قتل النفس بغير حق؛ لهذا جاء فيه أشد الوعيد، قال النبى ﷺ: «من قتل معاهدا لم يرح رائحة الجنة، وإن ريحها تُوجد من مسيرة أربعين عاما» (٣).

قال ابن حجر: «المراد به من كان له عهد مع المسلمين، سواء كان بعقد جزية، أو هدنة من سلطان، أو أمان من مسلم» (٤).

إنّ الإنسانية فى مسيرتها عبر التاريخ فى الزمان والمكان، لم تعرف دعوة إلى العدل كما عرفتها فى ظل الإسلام، ليستقر المجتمع الدولى ويعيش فى أمن وأمان.

حرمة المعاهدات:

إن المعاهدات فى التشريع الإسلامى هى بمثابة اتفاقات تعقدها دولة الإسلام مع غيرها من الدول لتنظيم علاقات دولية.

أكد الإسلام على إلزامية المعاهدات، فقد جاء فى القرآن الكريم قوله تعالىٰ: ﴿ وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدتُّمْ ... ﴿٩١﴾ ﴾ (٥).

(١) أخرجه أبو داود فى سننه، رقم ٣٠٥٤.

(٢) أخرجه أحمد فى مسنده، رقم ١٢١٤٠م من حديث أنس بن مالك.

(٣) أخرجه البخارى فى صحيحه، رقم ٣١٦٦، من حديث عبد الله بن عمرو.

(٤) فتح البارى: ١٢/ ٢٥٩.

(٥) سورة النحل.

وقال أيضا : ﴿ ... وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولاً ﴿٣٤﴾ ﴾ (١).

فالمسلمون ملزمون بالوفاء بالعهود ، لا يجوز نقضها ما دامت قائمة ، ولا الإخلال بشروطها ، أو بنودها ما لم ينقضها العدو ، تنفيذا لأمر الله تعالىٰ : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ ... ﴿١﴾ ﴾ (٢).

فالوفاء بالعهد ملازم لصفة الإيمان ، قال النبى ﷺ : «لا إيمان لمن لا أمانة له ، ولا دين لمن لا عهد له» (٣).

كما أن نقض العهد شأن المنافقين ، قال النبى ﷺ : «أربع من كن فيه كان منافقا خالصا ، ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها : إذا أؤتمن خان ، وإذا حدث كذب ، وإذا عاهد غدر ، وإذا خاصم فجر» (٤).

وقال النبى ﷺ مؤكدا ضرورة الوفاء بأحلاف الجاهلية : «أوفوا بحلف الجاهلية ، فإنه لا يزيده -أى الإسلام- إلا شدة ، ولا تحدثوا حلفا فى الإسلام» (٥).

أى : أن الإسلام يقر المعاهدة على نصرة الحق والخير ، ويمنع التحالف على الفتن ، والقتال القبلى ، والعدوان الهمجى (٦).

ومن معاهدات النبى ﷺ معاهدة الحديبية التى عقدت بينه وبين قريش فى مكة خلال السنة السادسة للهجرة ، حيث اصطلحا على وضع الحرب عن الناس عشر سنين يأمن فيهن الناس ، ويكف بعضهم عن بعض (٧).

---

(١) سورة الإسراء.

(٢) سورة المائدة.

(٣) أخرجه أحمد فى مسنده ، رقم ١٢٤٠٦ .

(٤) أخرجه البخارى فى صحيحه ، رقم : ٣٤ ، ومسلم فى صحيحه ، رقم : ٥٦ .

(٥) أخرجه الترمذى فى سننه ، رقم : ١٥٨٥ .

(٦) انظر : العلاقات الدولية فى الإسلام ، وهبة الزحيلى ، ص ١٣٤ .

(٧) أحكام المعاهدات فى الشريعة الإسلامية ، الدكتور خالد الجميلى ، ص ٩٧ .

كما عقد النبي ﷺ معاهدة مع نصارى نجران، على أنّ لهم ولحاشيتهم جوار الله وذمة محمد رسول الله على أموالهم وأنفسهم، وغائبهم وشاهدهم، وملتهم وبيعهم مقابل دفع الجزية [1].

بعد انتصار المسلمين على الروم، كتب أبو عبيدة إلى عمر (رضي الله عنه) بالصلح الذي صالح عليه أهل المدن، فكتب إليه عمر (رضي الله عنه): «... وامنع المسلمين من ظلمهم والإضرار بهم، وأكل أموالهم إلا بحلها، ووف لهم بشرطهم الذي شرطت في جميع ما أعطيتهم» [2].

بعد وفاة النبي ﷺ عقد الخلفاء الراشدون مجموعة من المعاهدات، من أشهرها المعاهدة المعروفة بالعهدة العمرية التي عقدها عمر بن الخطاب مع أهل إيلياء في العام الخامس عشر للهجرة، وهذا بعض ما جاء فيها: «هذا ما أعطى عبد الله عمر أمير المؤمنين أهل إيلياء، أعطاهم أمانا لأنفسهم وأموالهم، وكنائسهم وصلبانهم، سقيمها وبريئها وسائر ملتها، إنه لا تسكن كنائسهم، ولا تهدم ولا ينتقص منها، ولا من حيزها، ولا شئ من أموالهم، ولا يكرهون على دينهم، ولا يسكن بإيلياء معهم أحد من اليهود» [3].

وهكذا نلاحظ أن الإسلام أقر حرمة المعاهدات وإلزاميتها وحث المسلمين على عدم نقض العهود إلا إذا نقضها الطرف الآخر من جانبه، أو استعد لنقضها وأظهر ما يدل على ذلك بوجه لا يقبل الشك.

(١) المصدر السابق: ص ١٥٠ .

(٢) الخراج، أبو يوسف، ص ١٤٠ .

(٣) العلاقات الدولية، أبو زهرة، ص ٨٢ .

الخاتمة

تميزت العلاقات الدولية فى الإسلام بما يلى :

- أن مصدرها ربانى، أصلها كتاب الله وسنة نبيه ﷺ وهذا أكسبها أخلاقية فى التعامل.
- أنها ملزمة، فلا أحد فوق حكم الله تعالىٰ وشرعه، فلا يملك أحد حق النقض لما جاء فى شرع الله.
- أنها واقعية تصلح للتطبيق، فليست مجرد أفكار نظرية على عالم مثالى، وليست تصورات خاصة لدى شخص يقرر خلالها المصالح الوطنية.
- يحث الإسلام على التعاون مع غير المسلمين لتحقيق المصالح المشتركة ما لم يكن لهذا التعاون أثر سلبى على سعادة المسلم فى الآخرة.
- أن الأصل فى العلاقات بين الناس السلم، والحرب حالة طارئة.
- أن التعايش مبدأ من المبادئ التى قامت عليها الحضارة الإسلامية، والذى يرمى إلى القضاء على أسباب التوتر وعدم الاستقرار.
- أن الإسلام يرفض القتال لإرغام المخالفين فى الدين على اعتناقه، وإكراههم عليه.
- تسعى إلى تحقيق العدل مع الجميع، مع المسلم والكافر، مع القوى والضعيف، بخلاف العلاقات الدولية التى لا تقوم على الإسلام فإنها متغيرة دائما، وتتميز بسيادة مصالح أطرافها، وتقديم تلك المصالح على كل ما عداها.
- المسلمون مطالبون بالوفاء بالعهود.

قائمة المصادر والمراجع

- المبادئ الأساسية للعلاقات الدولية، الدكتور سعيد بابا ناجة، ص٥٧ .
- أحكام المعاهدات في الشريعة الإسلامية، الدكتور خالد رشيد الجميل، مركز البحوث والدراسات الإسلامية، العراق.
- الأقليات الدينية والحل الإسلامي، الدكتور يوسف القرضاوي، مكتبة وهبة، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ- ١٩٩٦م.
- التحديات السياسية الخارجية للعالم الإسلامي، الدكتور نادية مصطفى، رابطة الجامعات الإسلامية، ٢٠٠٠م.
- التحرير والتنوير، محمد الطاهر ابن عاشور، الدار التونسية للنشر.
- تفسير القرآن العظيم، إسماعيل بن كثير، دار التراث العربي، بيروت، ١٣٨٨هـ- ١٩٦٩م.
- جامع البيان عن تأويل آي القرآن، محمد بن جرير الطبري، دار الفكر، ١٤٠٥هـ- ١٩٨٤م.
- الجامع لأحكام القرآن، محمد بن أحمد القرطبي، الهيئة المصرية العامة للكتاب، الطبعة الثالثة، ١٩٨٧م.
- روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني شهاب الدين محمود الألوسي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- سلسلة الأحاديث الصحيحة، محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، الطبعة الثانية، ١٣٩٩هـ- ١٩٧٩م.

- سنن أبى داود، سليمان بن الأشعب الأزدى، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، ١٣٨٥هـ - ١٩٦٩م

- السير الكبير، محمد بن الحسن الشيبانى، دار المعرفة، دمشق، سوريا.

- شرح صحيح البخارى، على بن خلف بن بطال، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٤م.

- شرح صحيح مسلم، يحيى بن شرف النووى، تحقيق رضوان جامع رضوان، مؤسسة المختار، القاهرة، الطبعة الأولى، ٢٠٠١م.

- صحيح البخارى، محمد بن إسماعيل البخارى، دار المعرفة، بيروت.

- صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج النيسابورى، دار الفكر، بيروت، لبنان، الطبعة الثانية، ١٣٩٢هـ - ١٩٧٢م.

- العلاقات الدولية فى الإسلام، محمد أبو زهرة، دار الفكر العربى، القاهرة، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.

- العلاقات الدولية فى الإسلام، الدكتور وهبة الزحيلى، دار المكتبى، دمشق، الطبعة الأولى، ٢٠٠١م.

- فتح البارى شرح صحيح البخارى، دار المعرفة، بيروت، لبنان.

- فتح القدير الجامع بين فنى الرواية والدراية من علم التفسير، محمد بن على الشوكانى، دار إحياء التراث العربى، بيروت.

- المبادئ الأساسية للعلاقات الدولية والعلاقات الدبلوماسية وقت السلم والحرب، الدكتور سعيد محمد أحمد باناجة، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٥م.

- مبادئ التعايش السلمى فى الإسلام، الدكتور عبد العظيم المطعنى، دار الفتح للإعلام العربى، القاهرة، ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م.
- مسند الإمام أحمد بن حنبل، المكتب الإسلامى، بيروت، ١٩٨٣م.
- النهاية فى غريب الحديث والأثر، المبارك بن محمد بن الأثير، دار الفكر، بيروت، لبنان.

obeikandl.com